مجلة المحترف لعلوم الرياضة و العلوم الانسانية و الاجتماعية

المجلد ( 10 ) العدد ( 01 ) السنة ( 2023 )
الصفحة 135-152

# تحليل اللغة الجنائية وأساليب تأويلها في ضوء اللسانيات القضائية

## – قراءة في كتاب" علم اللغة القضائي" لجون أولسون–

# *Analysis of forensic language and methods of its interpretation in the light of judicial linguistics*

## *- a reading in the book "Judicial Linguistics " by John Olson -*

جمال بسعودي[1*]، وردة بويران[2]

[1] جامعة محمّد البشير الإبراهيمي– برج بوعريريج (الجزائر)،
dzdjamel.bessaoudi@univ-bba.

[2] جامعة 08 ماي 1945 قالمة (الجزائر)، bouirane.ouarda@univ-guelma.dz

معلومات البحث

تاريخ الاستلام: 2022/07/05
تاريخ القبول:2023/01/30

Printed ISSN: 2352-989X
Online ISSN: 2602-6856

**الملخص:**

تستدعي اللغة القانونية والقضائية عناية خاصة من الباحثين في مختلف الاختصاصات العلمية والأدبية، لما تكتنفه من محمولات بيْنية تمنح لكل مختصّ في مجاله الإسهام في تطويرها وضبط قواعدها العلمية نحو إيجاد طريقة ناجعة لحلّ القضايا القضائية التي تكون فيها اللغة طرفا فاعلا ودليلا ماثلا، في هذا السياق نقدّم في مقالنا قراءة تحليلية في كتاب "علم اللغة القضائي" لجون أولسون، نبتغي بها مكاشفة أهمّ أساليب البحث اللساني الجنائي، وبيان دور العلوم اللّسانية؛ كالصوتيات وعلم اللهجات والأسلوبيات والتداوليات في هذا المجال.

**الكلمات المفتاحية: اللسانيات الجنائية، اللسانيات التطبيقية، الجريمة اللغوية، السرقة النصية.**

**ABSTRACT**

The legal and forensic language requires a particular attention from researchers in different scientific and literary fields, due to its inter textual precepts to be accorded to every specialist in his domain contributing to its development and controlling its scientific rules towards finding an effective way to solve judicial cases in which language is an active party and a present evidence. Accordingly, In this context, we present in our intervention an analytical reading in the book “Judicial Linguistics” by John Olson, in which we trying to reveal the most important methods of forensic linguistic research, as well as to clarify the role of linguistics; such as phonetics, dialectology, stylistics and pragmatics in this field.

**Keywords**: **Forensic Linguistics, Applied Linguistics, Language Crime, Text Theft.**

* المؤلف المرسل

## 1. مقدمة:

في ظل التطورات الحاصلة التي مسّت مختلف مجالات الحياة الإنسانية تحتلّ اللغة نصيبها الأوفر من البحث والتقصي في كل ما يتّصل بحياة الإنسان وسلوكاته، ولعل بعض السّلوكات اللغوية اللفظية وغير اللفظية قد تنأى بالفرد منأى الخروج عن العرف والقانون، بل قد تصل به إلى حدّ الجريمة اللغوية التي يعاقب عليها القانون، وهنا يحضر دورُ اللسانيات القضائية (Forensic Linguistics)، بعدّها أحد أهم فروع اللسانيات التطبيقية البينية حديثة العهد بالعناية في وطننا العربي، والتي لا تُراوح المعرفة بها – عند جلّ الباحثين والدارسين والأكاديميين– حدود تسميتها أو كونها فرعا من اللسانيات التطبيقية، والجدير بالاهتمام لما يمتلكه من أساليب تحليلية ووسائل إجرائية قد تُستثمر في مختلف الاختصاصات العلمية والإنسانية في اتصالها بلغة القانون والجريمة، كما أنّها جسرٌ يصل اهتمامات اللساني بقضايا القانوني؛ من خلال عنايتها بمكاشفة الممارسات اللغوية في ظل ما يصطلح عليه بالجريمة اللغوية عبر مختلف الوسائط كالإفادات الشفوية والمكتوبة والإلكترونية، ورسائل التهديد المباشرة وغير المباشرة (مكالمات التهديد والوعيد)، ورسائل الانتحار والإقرار بالجرم تعسفيًا، وكذا ما تعلّق بهوية الكاتب وأصول التأليف أو ما يتّصل بالسرقات العلمية والأدبية، وما إلى ذلك من القضايا التي تؤرق البحث الجنائي والقضائي في وطننا العربي تحديدا، فهذه القضايا وغيرها تشكّلُ موضوع البحث الجنائي من المنظور اللساني، من حيث تعتبر اللغة حلقة وصل ومحور ارتكاز فيه.

## 2. إشكالية الدراسة وأهدافها

تحاول اللسانيات القضائية (Forensic Linguistics) في تقدير جون أولسون (John Olson) الحصول على نتائج ثابتة، بأساليب علمية من طريق عينات الخطابات أو النصوص التي تخضعها لمجموعة من الإجراءات العلمية كالملاحظة والتحليل والإحصاء والمقارنة وما إلى ذلك، للخروج بنتائج تفيد المكلفين بالتحقيق القضائي، مثلها في ذلك مثل علم الكيمياء القضائي (Forensic Chemistry) في تحليله للسوائل لتحديد نسب المواد المحاليل الكيميائية وعلم السموم القضائي (Forensic Toxiocology) في تحليله للعينات الماثلة (أطعمة، مشروبات، جمادات...الخ ) والتقرير بوجود مواد بكتريولوجية من عدمه أو تحديد نوع السموم ودرجات تركيزها وغيرها بحسب موضوع الخبرة. فهل يمكن أن تُستثمر اللسانيات وعلومها في حلّ ألغاز الجريمة اللغوية التي يعتقد مرتكبوها أنّها كاملة لا لبس فيها؟ وإلى أيّ حدّ يمكن أن تُسهم تلك العلوم في ذلك؟

وبالنظر إلى حداثة هذا العلم نحاول من خلال هذه الورقة التأسيس النظري له، بدءا بضبط مصطلحاته وتحديد مجاله في اتّصاله المباشر باللّسانيات التطبيقية– بناء على تعريفات أعلامها الغربيين التي أثبتت هذه الصلة– ثم التعرض باختصار غير مُخلٍّ لميادينه، وتبيان ذلك تطبيقيا في قراءة تحليلية– في حدود ما تسعُه الورقة البحثية– لكتاب (جون أولسون) الذي اهتم في مؤلّفه بأصل التأليف بعدِّه موضوعا جوهريا في اللسانيات القضائية؛ حيث استعرضنا بعض تقنيات التحليل القضائي بشكل مبسّط قصد تمكين القارئ من الإلمام ببعض التقنيات العلمية التي يستخدمها اللّساني الجنائي في الكشف عن الجرائم وهوية مرتكبيها اعتمادا على البيانات اللغوية المكتوبة منها والمنطوقة.

اعتمدنا في ذلك تسلسلا منطقيا في إدراج تلك التقنيات بهدف الإيضاح والاستئناس، وجذب اهتمام القارئ لخوض مغامرات مطاردة الاحتمالات للقبض على الحقيقة، انطلاقا من تبيان كيفية تعامل المحاكم في بعض الدول مع أدلة الخبراء، ثم توضيح عمل اللساني القضائي في الكشف عن الجريمة اعتمادا على الجانب الشكلي والتمثيل لذلك بحالات واقعية، ومنه إلى الجانب الأسلوبي فيما يعرف بالبصمة الأسلوبية، وتقنيات أخرى تتعلق بالسرقات النصية وتحليل الإفادات مع توضيحها والتمثيل لها بدراسة حالات توضيحية.

ونبتغي من وراء هذا المقال تحقيق ما يأتي:

– توفير معلومات عن مجال اللسانيات القضائية واهتماماتها للطلبة والباحثين ورجال القانون.

– تسليط الضوء على تطبيقاته العمَلية وإجراءاته التحليلية على النصوص القانونية العربية، وسبل الإفادة منها في حل القضايا الجنائية التي تكون اللغة حاضرة فيها بصورة غير مباشرة كما هو الحال في: الاتّفاق والتخطيط، والتحضير لارتكاب الجريمة... أو بصورة مباشرة؛ من طريق رسائل التهديد المكتوبة أو المنطوقة، ورسائل الانتحار، وطلبات الفدية، وجرائم السب والشتم، وترجمة إفادات المتهمين والشهود، وأخذ أقوالهم في محاضر الضبط القضائي، وكذا السرقات العلمية والأدبية بمختلف صورها، وما إلى ذلك من القضايا التي تشكل اللغة أداة لها أو جزءا منها.

– إشاعة مصطلح "اللسانيات القضائية" وتوحيد استعماله في الأقطار العربية، بالنظر إلى التعدد المصطلحي الذي تشهده تسمية العلم.

– التعريف بهذا العلم الحديث– الذي لا تتعدى معرفته حدود تسميته– وتبنّيه، وكذا التنويه بضرورة إدراجه في خانة التخصّصات الأكاديمية في الجامعة الجزائرية ولاسيما في معاهدها اللغوية، لما سيكون له من فضل على المجتمع في تكوين إطارات متخصصة وخبراء في اللسانيات القضائية يقتحمون غمار التحري والبحث في أسلاك الأمن والقضاء، ومراقبة الأعمال البحثية في عصرنا الذي انحدر فيه الضمير وكثرت فيه السرقات العلمية والأدبية.

### 3. المصطلح العلمي وماهيته

في ظلّ التعدد المصطلحي والتّماس المفهومي الذي يطال عديد التخصّصات العلمية ولاسيما اللسانية منها، لا يستقيم المقال في هذا المقام دونما ضبط وتحديد لماهية المصطلح مفتاح العلم ومجاله، ولاسيّما في إطار النقلة النوعية التي تعرفها لسانيات الخطاب في وقتنا الحاضر، وكفى بِدَكّ اللّسانيات حقول العلوم الإنسانية ومنها القانون والقضاء شاهدا على ذلك.

يمثل المصطلح إشكالية تطرح نفسها على أرض الواقع، ولاسيما في عصرنا الذي يعرف ثورة معرفية في شتى المجالات؛ حيث تُفاجئنا مراكز البحث الغربية باستمرار بمصطلحات علمية جديدة، تُنقل إلى ثقافتنا العربية من طريق الترجمة بمسميات متعدّدة، مما يخلق فوضى مصطلحية تنعكس على المفهوم، واللسانيات القضائية لم تكن في منأى عن هذا التعدّد في نقلها؛ حيث ظهرت في الثقافة الغربية تحت مسمّى (Forensic Linguistics)، الذي نُقل إلى الثقافة العربية تحت مسميات متعدّدة أبرزها: (علم اللغة القضائي– علم اللغة الجنائي– علم اللغة القانوني– اللسانيات

الجنائية – اللسانيات القضائية– اللسانيات القانونية – اللسانيات الشرعية...). ولعلّه طابع أسمائي متأتٍّ من عدوى المثاقفة والترجمة من جهة، ومن زاوية الرؤية اللسانية لمادة العلم وموضوعه من جهة ثانية.

بوصفنا باحثين لغويين، لنا درس لا ينبغي أن ننساه أو نتجاهله، مفاده مقولة "فولتير" الشهيرة (إن أردت أن تتحدث معي فحدِّد مصطلحاتك)، فحريٌّ بنا تحرّي الدقة والحرص على ضبط الاستعمال، تفاديا لوقوع اللبس في المفاهيم مع إثبات تفضيل مصطلح دون آخر لغيرنا من الباحثين، حتى يكون التسليم مبنيًا على حجج علمية وواقعية، ومن ثمة توحيد استعماله والنأي به عن التعدّد، ولاسيما أنّ هذا العلم في بدايته لم يلق شيوعا في مجال التأليف مما يسهّل من عملية التحكم في ضبط تسمية العلم على مصطلح واحد قبل تفرّقه على عدّة مسميات.

من هذا المنطلق يندرج الاختلاف المصطلحي في جانبين؛ أما الأول فيتمثل في المصطلح الأجنبي (Linguistics) الذي نقل إلى العربية بمسميات أكثرها شيوعا وتداولا مصطلحي اللسانيات وعلم اللغة، وقد انتصر عبد الرحمان حاج صالح إلى الأول في مقابل علم اللغة أو علم اللسان ورأى أنْ يُخصّص مصطلح :" اللسانيات مثلا كما نقول الرياضيات أو البصريات"(صالح، 2012، صفحة 38)، ونرى من وجهة نظرنا ما يدعم تخصيص مصطلح اللسانيات لتسمية العلم وهذا بالرجوع إلى تمييز فيرديناندي سوسير (F.De Saussure) بين اللغة واللسان والكلام، باعتبار الأولى (اللغة) تمثل الملكة الإنسانية التي تتجلى في القدرات الفطرية التي يمتلكها الإنسان دون سواه وهي غير قابلة للدراسة لغيابها عن الملاحظة، ولما كان الكلام خاضعا لعوامل تجعله يختلف من فرد لآخر مما ينفي تعميمه فليس هو موضوع العلم، أمّا اللسان باعتباره ذلك النظام التواصلي لمجتمع لغوي متجانس يؤديه كل فرد وفقا لنظام محدّد، فهو يتيح للمختص دراسته بطريقة علمية وموضوعية من خلال الملاحظة والقياس والتجريب والتعميم ...الخ.

وموضوع اللسانيات عند دي سوسير (F.De Saussure) يتجسد في "دراسة مظاهر اللغة البشرية في فترة معينة سواء كانت في العصور القديمة أو الحديثة، مع دراستها خلال فترة زمية محددة، دون التمييز أو النظر إلى أنها لغة صحيحة أو جميلة"(Saussure, 2005, p. 12)، من هذا التحديد يتضح أنّ اللسانيات تُعنى بدراسة اللسان البشري دراسة علمية، وموضوعية من أجل وضع قوانين عامة تحكمه؛ حيث يُقصد بالدّراسة العلمية المنهج أو الأسلوب العلمي المتّبع من طريق الملاحظة والتجريب والاستدلال والافتراض والاستنتاج، أمّا الموضوعية فهي الدّراسة لعوالم اللّغة الدّاخلية بصورة مستقلّة بعيدًا عن التأثّر بكلّ ما هو خارجي، فهي دراسة الظاهرة اللغوية العامة والمشتركة بين بني البشر بغضّ النّظر عن كلّ الاعتبارات الأخرى التي لا تُعدّ من صلب اهتمام الدرس اللساني كما ذهبت إليه خولة طالب الإبراهيمي فيما كتبت(الإبراهيمي، 2006، صفحة 09)

وأمّا المقابل العربي لمصطلح (Forensic)، فقد فضّل مترجم كتاب جون أولسون (مُحَمَّد بن ناصر الحقباني) مصطلح القضائي على غيره من المصطلحات التي تتنازعه كالجنائي، والشرعي، والقانوني، نظرا لعدم دقتهم في وصف ماهية العلم؛ مبرّرا إمكانية التباس مصطلح الشرعي على الدارسين وربطه بالعلوم الشرعية، كما استغنى في ترجمته عن مصطلح الجنائي الذي قد يُعطي انطباعا خاطئا، كون اهتمام العلم ليس مقصورا على النصوص الجنائية، بل يتعدّاها ليشمل لغة القضاء كالنصوص القانونية، والوصايا، والعقود، بما فيها النصوص المجرّمة التي تستخدم فيها اللغة أداة

للجريمة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، حيث يتكون هذا العلم من ثلاثة أركان أساسية هي اللغة والجريمة والقانون؛ حيث تمثّل اللغة أداة، والجريمة فعل، والقانون ضابط لتحقيق العدالة، فبات مصطلح القضائي شاملا لتلك الأركان في إرساء الصورة الكاملة لماهية العلم.

وبناء على ما تقدم من تبريرات موضوعية خلص الباحثان إلى تقديم استعمال مصطلح اللسانيات القضائية في مقابل نظيره الأجنبي (Forensic Linguistics) على غيره من المصطلحات التي تتنازعه.

**4. اللسانيات التطبيقية واللسانيات القضائية**

قبل الخوض في تعريف اللسانيات القضائية تفرض منهجية البحث الانتقال من الأصل إلى الفرع للإمام بماهية المقصود من الدراسة، فماهي اللسانيات التطبيقية التي تمثل مصدرا للسانيات القضائية؟

**1.4 تعريف اللسانيات التطبيقية:**

من التعريفات المتعدّدة للسانيات التطبيقية عند أعلامها الغربيين وقف الباحثان على تعريفين مهمين يخدمان الورقة البحثية من طريق الإشارة إلى علم اللغة القضائي بأنه يندرج ضمن مجالات اللسانيات التطبيقية، ونجد ذلك واضحا بصورة جلية في تعريف ويلكنز (Wilkins) الذي يعرفها بأنها "علم يهتم بزيادة فهم دور اللّغة في حياة الإنسان، ومن ثمّ توفير المعرفة الضّرورية لأولئك المسؤولين عن اتخاذ القرارات المتعلقة باللّغة سواء في الفصول الدراسية أو في أماكن العمل أو في المحاكم أو في المختبرات"(Wilkins, 1999, p. 07)

وأما كريستال (Crystal) فيعرفها بأنّها "استخدام نظريات اللسانيات العامة وطُرقها ونتائجها في توضيح المشكلات المتعلّقة باللّغة التي تظهر في مجالات أخرى من الخبرة وتقديم حلول لها. إنّ حقل اللسانيات التطبيقية واسع جدًا، إذْ يشمل تعليم اللّغات الأجنبية وتعلّمها وعلم المعاجم والأسلوب والتحليل البلاغي للكلام ونظرية القراءة"(Crystal, 1992, p. 24).

فاللسانيات التطبيقية علم تطبيقي، يهدف إلى تقديم حلول لفائدة المهتمين بالنشاط اللغوي اعتمادا على نظريات العلوم وقد أوضحه كابلن (Kaplan) بأنّه "علم تطبيق وممارسة. والتطبيق هو تقنية تجعل الوصول إلى الأفكار المجردة ونتائج البحوث ممكنا، كما تجعلها ذات صلة بالعالم الحقيقي، فهو علم يتوسط بين النظرية والتطبيق"(Kaplan, 1992, p. 76)؛ فهو علم يستخدم المعلومات والنظريات المستمدة من علوم أخرى في مجالات تطبيقية تخص اللغة مثل الأسلوبية وتحليل البيّنات اللغوية كما في اللسانيات القضائية.

**2.4 تعريف اللسانيات القضائية:**

أشار جون ألسون (John Olsson) إلى حداثة اللسانيات القضائية التي تدخل ضمن تطبيقات اللسانيات الحديثة "إذْ لا يتجاوز العمر الزمني لهذا العلم (Forensic Linguistics) خمسة عشرة سنة، وهو ما يزال في بداياته، ولم يصل بعد للنضج مما يجعله مجالا خصبا لمزيد من الإضافات والتنقيح"(أولسون، 2008، صفحة مقدمة)، حيث لم يحظ بعدُ بالعناية اللازمة من لدن الباحثين والدارسين، ويرى المختصون أنّ اللّبنات الأساسية للسانيات القضائية في العصر الحديث "تُعزى إلى دراسات (Roger Shuy) وزملائه من علماء اللّغة الأمريكيين في مطلع

الثمانينات من القرن الماضي، والتي عالجت الكثير من المجالات الجنائية والنزاعات المدنية التي تكون اللغة فيها جزءا من البيانات المتاحة أو كلّها"(عمر، 2008، صفحة 278)، ثم عَرف هذا العلم انتشارا في الدول الغربية واكتسب أهمية في الدوائر القانونية والمراكز المتخصصة في هذا المجال "حيث ظهرت الجمعية الأمريكية، والجمعية العالمية لعلم الأصوات الجنائي ومقرّها المملكة المتحدة، وظهرت لحيز الوجود المجلات والدوريات المتخصصة التي تهتم بنشر المواضيع والدراسات ذات الصلة لعلم اللغة الجنائي"(عمر، 2008، صفحة 274)، الأمر الذي أهّل هذا العلم أنْ يحتلّ مكانته بين العلوم اللّغوية وأصبح علما قائما بذاته، له مصادره ومجالاته، حيث يعرف آشر (Asher) اللسانيات القضائية بأنّها "فرع من فروع علم اللغة التطبيقي، وهو علم يقوم على دراسة وتحليل وقياس البيّنات اللغوية المصاحبة لوقوع الجريمة بهدف تحديد هوية الجاني أو المتهم"(Asher, 1994, p. 12)، فهو علم يقوم على استغلال اللغة ووضعها موضع القياس، والتحليل، والتدقيق، والبحث، والتقصّي باعتبارها أداة حاضرة في ارتكاب الجريمة؛ ويتجسد هذا العلم من خلال "عمل الجنائي اللساني في تحليله للمعطيات اللغوية التي تُستخدم للإدانة أو في المقابل لإثبات البراءة"(العصيمي، 2020، صفحة 25).

**5. مجالات اللسانيات القضائية**

تستمد اللسانيات القضائية تقنياتها في البحث والتحري من الأدلة والقرائن التي تفيد إثبات الأدلة أو نفيها على قيام الجرم من النظريات اللسانية التي توفرها اللسانيات التطبيقية وتضعها بين يدي اللساني القضائي للقيام بمهامه وتشمل مجالات متعدّدة:" أهمها إثبات هوية المتحدث من خلال البصمة الصوتية، وإثبات هوية المؤلف في حالة النصوص المكتوبة، وتحليل الخطاب، وعلم اللهجات، واصطلاح اللغة القانونية مستعينا في ذلك بتطبيقات علوم اللغة الحديثة"(صلحي، 2019، صفحة 1310)؛ وهي نفسها التي عدّدها عبد المجيد الطيب عمر في مقال له بمجلة الدراسات الأمنية والتدريب وهي:(عمر، 2008، صفحة 273)

– إثبات هوية المتحدث (Speaker Identification) من خلال البصمة الصوتية.

– إثبات هوية المؤلف في حالة النصوص المكتوبة (Author Identification): وهو من المواضيع الهامة في اللسانيات الجنائية، حيث يسعى اللساني الجنائي إلى إثبات نص الرسالة إلى صاحبها كما في حالات رسائل الانتحار، أو طلب فدية، رسائل التهديد، أو الرسائل الصادرة عن المجموعات الإجرامية...الخ

– تحليل الحوار (Discourse Analysis).

– علم اللهجات (Dialectology).

– تحليل الأصول اللغوية (Linguistic Urigin Analysis).

– تحديد مدى فهم لغة القانون (Legal Urigin Analysis)

– إصلاح اللغة القانونية (Legal Language Reform).

إضافة إلى الترجمة القانونية التي أشار إليها التي تتعلّق بالتفسير والترجمة في قاعة المحكمة، من خلال التفسير الشفهي للشرطة وهيئة الدفاع/ الشهود؛ ترجمة الإفادات والمستندات القانونية الأخرى ومسائل الدقة والعدل ودور المترجمين، رخصهم، الضبط ...الخ (أولسون، 2008، صفحة 2)

**6. كتاب جون أولسون (علم اللغة القضائي)**

يعتبر جون أولسون (John Olsson) أحد أهم خبراء اللسانيات القضائية في العالم، فهو يمثل مرجعا لوكالات الأمن والشرطة ورجال القانون، حيث يقدم لهم استشارات تتعلق بفك طلاسم بعض الجرائم التي تكون اللغة طرفا فيها، ويدير أولسون موقعا على شبكة الأنترنت يُعنى بهذا العلم ويقدم دروسا واستشارات للمهتمين والمختصين، ويتميز مؤلّفه (Forensic Linguistics) بوجود عديد النصوص المرتبطة بجرائم الإرهاب، والقتل، والسرقة، والخطف، وانتحال مؤلفات الغير، إضافة إلى تمارين تساعد المهتمين بهذا العلم على الممارسة الفعلية له (أولسون، 2008، صفحة مقدمة)، وقد اهتم بأصل التأليف وضمّنه بأغلب فصول المؤَلَف، باعتباره موضوعا جوهريا في اللسانيات القضائية، وسنحاول استعراض بعض التقنيات والتصنيفات المتبعة في إثبات إسناد التأليف لصاحبه كإجراء تطبيقي لهذا العلم ضمن هذه الورقة البحثية.

**1.6 ملامح قبول الأدلة في المحكمة:**

أدرج (أولسون) وصفا مختصرا لكيفية تعامل المحاكم في بعض الدول مع أدلة الخبراء (Expertevidence) في الولايات المتحدة، واستراليا، وإنجلترا وويلز (بلاد الغال)، وكندا، وفرنسا، وألمانيا، مستعرضا مجموعة من المعايير التي أقرتها المحكمة العليا للولايات المتحدة الأمريكية لقبول شهادة الخبراء وهي:(أولسون، 2008، الصفحات 38-39)

– المعرفة والمكانة (Knowledge and Stature): يجب أن يكون لدى الخبير معرفة كافية بالموضوع (مهارة المعرفة، الخبرة، التدريب أو التعليم)، والمكانة في الأوساط الأكاديمية أو بين زملاء المهنة.

– الاختبار(Testing): يجب أن تكون الطريقة قابلة للاختبار عمَليًا، ويجب أنْ تكون قابلة للدحض وللتفنيد.

– مراجعة زملاء المهنة (Peer review): يجب أن تخضع الطريقة لمراجعة زملاء المهنة وللنشر

– الطريقة العلمية (Scientific method): يجب أن يكون الخبير قادرا على أن يبرهن على معدل الخطأ المعروف.

– الوضوح (Straightforwardness): يجب أن تكون الطريقة قابلة للاستيعاب بوضوح وبساطة كافيتين، بحيث تتمكن هيئة المحكمة وهيئة المحلفين من فهم معناها تماما.

فتلك هي المعايير التي تشترطها محاكم الدول الغربية في الخبير اللغوي وعمله حتى تؤخذ بعين الاعتبار ويُستند إليها كدلائل أو قرائن في قرارات الإدانة أزو التبرئة، وأصبحت هذه المعايير تعرف باسم معايير (دوبرت)، ووضعت من أجل إضفاء العلمية والموضوعية على شهادة الخبراء؛ حيث تعني العلمية استخدام الإجراءات العلمية كالتحليل والإحصاء والمقارنة للخروج بآراء وأحكام واضحة من شأنها إقناع هيئة المحكمة، أما الموضوعية فتعني تقديم المساعدة للمحكمة من خلال رأي موضوعي بصورة مستقلة عن كل تحيّز أو موالاة لطرف من أطراف القضية.

**2.6 الجانب الشكلي**:(أولسون، 2008، الصفحات 24-25)

يقوم اللساني القضائي بعمل مقارنات بين النصوص المجرّمة والمشكوك فيها، وتقوم هذه التصنيفات على مسح عام للصفحات والتدقيق في طريقة تنظيمها، والتمكن من اللغة المستخدمة (بالتركيز على الوقوع في الأخطاء الإملائية، والنحوية من عدمه)، واستخدام علامات الترقيم، وتشكيل الحروف، واستعرض (أولسون) كيفية استخدام هذه الطريقة التي مكّنت أحد اللسانيين القضائيين ويدعى(ماكميمن)، من إسناد مقنع للنص المشبوه لمؤلفه في إحدى القضايا التي عكف عليها من طريق البحث عن أسلوب الفرد الواحد ومجموعة الخصائص أو السّمات المائزة التي تشترك مع النص بانيا إسناده على ما وجده من أدلة ضرورية المتمثلة في:

– شكل تنظيم الصفحة (Format of Page Arrengement): خاصة عندما يتم إدخال النص المكتوب في جهاز الحاسوب أو الآلة الطابعة؛ حيث وقف على تشابه وتطابق طريقة تنظيم الصفحة بين النص المشبوه والنص المجرّم (الهوامش، التباعد بين الأسطر، بداية الفقرات، نوع الخط...إلخ)

– علامات الترقيم: وقف (ماكميمن) في إثبات أن المؤلف المعروف يستخدم نفس أنواع علامات الترقيم، بنسب متشابهة، لتلك الموجودة في النص المشبوه.

– الأخطاء الإملائية في كتابة بعض الكلمات بعينها، أو الأخطاء النحوية كما في إثبات حروف العلة من عدمه ، ومواضع كتابة حرف الهمزة، الالتباس في كتابة ألف الوصل والقطع، وتميّز المؤلف باستخدام ألفاظ معجمية معينة...الخ.

ومن طريق هذه العلامات المائزة نجح (ماكميمن) في إثبات أن المؤلف المعروف يستخدم نفس أنواع علامات الترقيم، ووجود تطابق معجمي بنسب متشابهة لتلك الموجودة في النص المشبوه.

**– دراسة حالة:**

يقدم (جون أولسون) دراسة حالة اعتمد فيها اللساني القضائي هذه الطريقة في إثبات التهمة على أحد المشتبه فيهم في إرسال رسائل عدوانية مجهولة وتعرف بقضية (أمين صندوق نادي الكلاب) وتتلخص وقائعها في استلام رئيس وأعضاء لجنة نادي كلاب في الوسط الغربي الأمريكي سلسلة من رسائل عدوانية مجهولة، وقد اتخذ اللساني القضائي من مضمون الرسائل وتفاصيلها الدالة على معرفة المحرر بشؤون إدارة النادي وسياسته قرينة مهمة لحصر مجال الاهتمام والاحتمال في أحد أعضاء اللجنة، أو شخص لدية تعاون كامل مع أحد الأعضاء في كتابة تلك الرسائل.

ولعلّ أهم ما سيقوم به اللساني القضائي في هذه الحالة هو تفحص النصوص (الرسائل) وتحديد ملامحها التمييزية من أجل أخذ فكرة دقيقة حول أسلوب التأليف، لمقارنته فيما بعد مع النصوص المشتبه بها، ومن العلامات والملامح التي عوّل عليها اللساني القضائي في هذه القضية هي:

– القواعد والإملاء، والاستعارة: وجد اللساني القضائي تحت هذا التصنيف العديد من الملامح التمييزية الهامة التي تربط أحد المرشحين (**وهو أمين صندوق النادي**) بالنصوص البريدية المشبوهة الحاقدة، تضمنت هذه الملامح الخطأ المتكرر في كتابة الفعل (يعتذر apologize) وكتابته (اعتذارات apologies)، والخلط بين اسم الفاعل في الماضي (been) والحاضر (being)، وعدم التفرقة بين الأداة إلى (to) والظرف أيضا (too).

– علامات الترقيم: في هذا التصنيف لفت انتباه اللساني القضائي في النص المشبوه استخدام مفرط وزائد عن اللزوم لعلامات الترقيم مثل الفاصلة والنقطة، والإخفاق في استخدام علامة الترقيم المناسبة بين جملتين منفصلتين، ووضع هذه العلامات عشوائيا في أماكن عديدة تتناسب إلى حد بعيد مع النصوص المعروفة **لأمين الصندوق**.

– الحروف الاستهلالية الكبيرة: كشف اللساني القضائي في أثناء معالجته وتحليله للنصوص البريدية العدوانية غير المعروفة استهلال المؤلف كلمات على نحو مستمر بأحرف كبيرة (Capitalisation) وأخرى جميع حروفها كبيرة، وهو ما يتطابق مع النصوص المعروفة **لأمين الصندوق**.

4– تخطيط وتنظيم النص: وجد اللساني القضائي مجموعة من العلامات المائزة في طريقة تنظيم أمين الصندوق لورقة الكتابة تتشابه مع النصوص المجرّمة والمتمثلة في:

– طريقة كتابة التأريخ: لدى أمين الصندوق طريقة ملفتة للنظر في كتابته للتأريخ تتمثل في وضع كلمة تاريخ مع نقطتين بهذا الشكل " تاريخ:" أمام التاريخ الفعلي، وهي طريقة معروفة في الوثائق القانونية.

– ترك فراغ في أول السطر: بالإضافة التي الطريقة الملفتة لكتابة التاريخ وجد اللساني القضائي سمة أخرى لا فتة للنظر في تخطيط النص تتمثل في ترك فراغ كبير في بداية الفقرة الأولى من النص، وعند بداية الفقرات الموالية يترك فراغ أقل من الذي ترك في الفقرة الأولى في السطر الأول عند بداية كل فقرة، ووجد أن هذا التخطيط في تنظيم الورقة متشابه بين نصوص أمين الصندوق المعروفة والنصوص المجرّمة.

– التحية الختامية: تحت هذا التصنيف وجد اللساني القضائي في أثناء مقارنته للتحية الختامية لنصوص أمين الصندوق المعروفة مع تلك المجرمة تشابها في استخدام الحروف الاستهلالية الكبيرة، على سبيل المثال الطريقة المتعارف عليها في كتابة التحيات الختامية في اللغة الإنجليزية هي (Yours sincerly)، (Yours truly) والتي تعني "تفضلوا بقبول فائق الاحترام"، فكلمة (Yours) تكتب بحرف استهلالي كبير، ولكن الظرف (sincerly) و(truly) تكتب بحرف استهلالي صغير، فوجد تطابق يتعلق بكتابة الحروف الاستهلالية الكبيرة والصغيرة بين النصوص المعروفة **لأمين الصندوق** والنصوص المجهولة.

في قضية أمين صندوق نادي الكلاب وإضافة إلى النقاط المشتركة بين النصوص المعروفة والنصوص المشبوهة، وجد اللساني القضائي العديد من نقاط التشابه الأخرى، ومع ذلك كانت السمات التمييزية الثمانية كافية لإعداد تقرير وإرساله لرئيس النادي، وقد واجهت اللجنة أمين الصندوق الذي اعترف في نهاية المطاف بأنه مؤلف الرسائل.

**7. البصمة الأسلوبية (Stylistic fingerprint)** (أولسون، 2008، صفحة 26 وما بعدها)

استعرض (جون أولسون) دراسة هيك هانلين (Heike Hanlein) وطريقتها في تمييز أصل التأليف (Authorship recognition)، بدلا من الإسناد (Attribution)، أو تحديد الهوية (Identification) في حالة ما يكن المؤلف مجهولا، في حين أن التمييز يتضمن إبراز خصائص مؤلف نستطيع تمييزه ككاتب مختلف عن مؤلفين آخرين، وبدأ يُؤخذ الأسلوب على أنه صفة تميّز نصا عن آخر، حيث تقوم الأسلوبية (Stylistics) بدراسة خصائصه التمييزية سواء كان نصت منطوقا أو مكتوبا، حيث يمثل الأسلوب خيارا تفرضه مواقف وحدود مكانية وزمانية، ويظهر الخيار حسب (هانلين) في المستوى النحوي، والمعجمي والدلالي، ويظهر

الأسلوب كنمط ثابت من الخيارات يميّز الفرد عن غيره؛ وبتكرر هذا الخيار يصبح سمة لأسلوب الفرد أو بصمة أسلوبية، يُستخدم التشخيص الأسلوبي لتتبعها.

**1.7 التشخيص الأسلوبي:**

يوضح (أولسون) فكرة (هانلين) في تحديد البصمة الأسلوبية؛ إذْ تؤكد على أهمية توفر كمية من المادة اللغوية المرجعية (Reference Corpus)، وملاءمتها من حيت نوع النص، والمحسنات البلاغية، واللهجة، ومجال الخطاب، ووسيلة الاتصال، والموقف (رسمي أوغير رسمي)، وأصل التأليف.

ويفرض مصطلح النمط اللغوي وجوده ضمن التشخيص الأسلوبي؛ ويقصد به نوع النص الخاضع للتحليل بعدّه عيّنة تعبر عن الأسلوب الفردي، الذي تعبّر عنه (هانلين) بسيناريو الأسلوب (style scenario)، وتطرح سؤالا رئيسا حول الفكرة مفاده: هل النص هو مظهر من مظاهر الأسلوب عند الفرد تحت ظروف تجريبية؟

وتلاحظ أنّ خِبرات القراء السابقة ربما تؤثر في قدرتهم على فهم أسلوب المؤلف؛ إذْ غالبا ما يكتب المؤلفون حول المشاكل والمواقف التي يعيشون وتختلف غالبا من مؤلف لآخر، وتركّز على ثلاثة مداخل رئيسة في البحث عن السمات الأسلوبية المائزة وترى أنّ لها فوائد عظيمة في تمييز مؤلف عن مؤلف آخر وهي:

– قائمة الكلمات المتكررة (Word-frequency).
– الكلمات الرئيسة (Keyword).
– أسماء العلم (Propernouns).

ويوضح (جون أولسون) أنه على الرغم من النجاحات في تمييز أصل التأليف باستخدام التشخيص الأسلوبي فإنه يبقى مفيدا في العمل الاستخباري، واعتماده قرينة مساعدة وداعمة لما توصلت إليه التحقيقات؛ فإذا كان رجال الضبط القضائي مثلا في منتصف تحقيق هام، فإنهم بحاجة لكل ما يدعم توجهاتهم كأن يعرفوا أن نص رسالة تهديد أو طلب فدية يحمل سمات أسلوبية للشخص المشتبه به.

ويوضح (أولسون) أنّ أكبر مشكلة تعترض اللساني القضائي في عمله هذا هي مشكلة عيّنات الدراسة المتمثلة في النصوص المكتوبة أو المنطوقة، التي تسمى في لغة الإحصاء بمشكلة العيّنة (Sampling problem) التي غالبا ما تكون قصيرة جدا لا تُمكّن المحلل من قياسها بدقة، ما يجعل من التقارير المقدمة لهيئة المحكمة منقوصة في جانبها الإحصائي ما يجعلها غير موثوقة بنسبة عالية.

**8. الكشف عن السرقات النصية باستخدام المقطع الأقصى للمصادفة**

أورد (أولسون) تحت هذا العنوان مجموعة من تعاريف السرقة النصية عند بعض الجامعات الشهيرة التي تتفق في تعريفها للسرقة النصية وهي (كلية هارفارد الفرعية، جامعة بلاك هيلس الحكومية، جامعة سان جوز الحكومية)، التي عرفت السرقة النصية بأنها "سرقة أفكار وعمل شخص آخر( Plagiarism is the theft of someone else's ideas and work)" (أولسون، 2008، الصفحات 139–140)، ويطرح سؤالا مهما يتعلق بإمكانية قيام مؤلفين مستقلين بعضهم عن بعض في إنتاج وصياغة نفس الكلمات، فتمت صياغة فرضية مصطنعة

تتمثل في وضع عدد أقصى للكلمات المتطابقة التي يمكن تقديمها من قبل المؤلفين العاملين باستقلالية دون حرج، ولاسيما في حالة مؤلفين لديهم تحصيل علمي مشابه ويكتبون حول نفس الموضوع، فإنهم حتما سيقدمون جملا قصيرة متطابقة خصوصا إذا اشتملت على كلمات شائع أو عالية التكرار .

**1.8 السرقة النصية الحرفية:**

يوضح (أولسون) السرقة النصية الحرفية، بافتراض مصطلح المقطع الأقصى للمصادفة ( Maximum string coincidence) الذي يتألف من عدد محدود لحروف وكلمات الجملة، باستخدام قوة محركات البحث الحديثة على الإنترنت التي تشتمل على بليوني صفحة على قاعدة بياناتها (ما يعادل حوالي 30 مليون كتاب)، إضافة إلى ما توفره من اختصار للجهد والوقت، وباستخدام هذه التكنولوجيا اكتشف (جون أولسون) سريعا أن المقاطع المكونة من ثلاثين أو حتى عشرين كلمة كانت فوق هذا الحد الأقصى لمقطع المصادفة، وحتى مقاطع عشر كلمات لم تبدُ أنها تظهر أكثر من مرتين.

**– دراسة حالة (توضيح طريقة المقطع الأقصى للمصادفة):**

عالج (جون أولسون) المشكلة بطريقة عكسية؛ حيث بدأ البحث عن اشتراك وتطابق المقاطع القصيرة للنص المشبوه المكونة من كلمة واحدة، وكلمتين، وثلاث كلمات، وأربع كلمات...إلخ، مع المؤلفات السابقة فوجد أنّ المقطع الأقصى للمصادفة – إذا كان موجودا– كان أقل من عشر كلمات، مواصلا فضوله في البحث عن عدد الكلمات والحروف المشتركة؛ وكمثال توضيحي قام بإدخال كلمات شائعة الاستعمال، وأخرى قليلة الشيوع بمحرك البحث وأحصى نسبه تكرارها في المؤلفات، ثم ربطها بكلمة ثانية وأحصى تكرارها، ثم ربطهما بكلمة ثالثة، ورابعة وخامسة، وساسة إلى غاية عدم حصوله على نتيجة بمحرك البحث ما ينفي عملية الاشتراك والتطابق، فخلص إلى أنّ تواتر اشتراك المقاطع يبدأ في الانخفاض على نحو درامي كلما توسعت العبارة.

**– مثال توضيحي (بحث إنترنت)**

**جدول رقم:1 يوضح الكلمات ذات التكرار المختلف الموجود على محرك بحث إنترنت**

| | |
|---|---|
| The (ال) | 2,600,000,000 |
| Life (الحياة) | 78,600,000 |
| Dog (كلب) | 14,200,000 |
| Experiment (تجربة) | 4,760,000 |
| Tempestuous(عاصف) | 50,000 |

**(جون ألسون: علم اللغة القضائي، ص 143)**

وعند البدء بربط الكلمات معا يبدأ التوتر بالانخفاض كما يوضحه الجدول الآتي:

**جدول رقم:2 يظهر التواتر المنخفض للعبارة المتزايدة**

| المقطع | الكلمات | الحروف | الأمثلة |
|---|---|---|---|
| Experiment (تجربة) | 1 | 10 | 4,760,000 |
| By experiment (بالتجربة) | 2 | 12 | 26,900 |
| Determined by experiment (تحدد بالتجربة) | 3 | 22 | 6,770 |
| Be determined by experiment (يتم تحديده بالتجربة) | 4 | 24 | 920 |
| may be determined by experiment (يمكن تحديده بالتجربة) | 5 | 27 | 63 |
| Question may be determined by experimen (يمكن تحديد السؤال بالتجربة) | 6 | 35 | // |

**(جون ألسون: علم اللغة القضائي، ص144)**

توصل (أولسون) إلى فرضية مفادها أنّ المقطع المكون من ست كلمات أو 35 حرفا تشابه المقطع الأقصى للمصادفة، ولتأكيد ذلك قدم بمحاولة أخرى اختيرت فيها عبارة "المثال الوارد هنا مأخوذ من كتاب"( The example given here is taken from a book)، حيث كانت نتائج التجربة كما يوضحه الجوال الآتي:

**جدول رقم:3 يظهر التقلص في عدد الأمثلة نسبة إلى طول المقطع**

| المقطع | الكلمات | الحروف | الأمثلة |
|---|---|---|---|
| The example | 2 | 10 | 6.510.00 |
| The example given | 3 | 15 | 38.800 |
| The example given here | 4 | 19 | 1.540 |
| The example given here is | 5 | 21 | 550 |
| The example given here is taken | 6 | 26 | 3 |
| The example given here is taken from | 7 | 30 | 2 |
| The example given here is taken from a | 8 | 31 | 0 |

**(جون ألسون: علم اللغة القضائي، ص144)**

من خلال الجدول يتضح أنّ العبارة الأعلى تواترا هي الأقصر (The example) ، وبمقارنة المقطع الأقصى في الجدول رقم 2 مع نظيره بالجدول رقم 3 أظهرت النتائج أنه عدد حروفه – المقطع الأقصى- ما بين 31 و35 حرفا، وللتأكد من الفرضية أخذ (أولسون) عبارة ثالثة عشوائيا وهي: ("بعض هذه النتائج معطاة في الجدول أدناه"Some of these results are given in the table below)، فأظهرت التجربة أن الحد الأقصى الواضح هو 31 حرفا. وقد تم الحصول على نتائج مشابهة (أي إظهار حد أقصى من 31 حرفا) من أمثلة أخرى، وتوخيا للحذر والدقة في إصدار الحكم يرى (أولسون)، "أنه من الأفضل أن نكون حذرين جدا من طريق توسيع تعريف المقطع الأقصى إلى 40 حرفا لكي يتسع لعبارات ومقاطع أكثر شيوعا"(أولسون، 2008، صفحة 145).

وخلص إلى إمكانية التسليم بالسرقة النصية الحرفية (Word for word plagiarisme)، إذا ظهرت مقاطع متطابقة لأكثر من 40 حرفا في نصين أو أكثر، وتمثل هذه الأمثلة نماذج سهلة تبين مهارات اللسانيات القضائية في ممارستها التطبيقية للكشف عن السرقات النصية باستخدام برامج بسيطة تتمثل في محركات البحث، ولا حاجة لها لبرامج معقدة تدّعي قدرتها على كشف السرقات النصية. ولكن (أولسون) لا يكتفي بهذه الأمثلة التوضيحية، بل يذهب مع قارئ كتابه إلى حد تدريبه ليصبح قادرا على إحكام هذا العلم تنظيرا وممارسة؛ فيضعه أمام إشكالية جديدة تفرض نفسها وتراود القارئ في أثناء فهمه للخطوات السابقة، فتجده يعيد شريط الأحداث السابقة ويفكر ويفترض ويضع الاحتمالات والبدائل ويمارس دون شعور منه مهام رجال التحقيق والتحري سعيا منه في بلوغ الحقيقة والكشف عمّا بات يؤرّقه ويراوده من احتمالات، والسؤال المطروح هو: "كيف ستجد جملة أو عبارة مشبوهة أو فقرة طويلة في نص تشعر أنّه يفتقد للأصالة بطريقة ما؟"، حيث أبان أنّ هناك طريقتين للكشف عن الفقرات المشبوهة:

1- إذا كانت الفقرة تبدو مألوفة أو غريبة؛ يتعين القيام بوضعها في محرك البحث على الإنترنيت بين علامتي تنصيص وإجراء البحث واستخراج الفقرات المتطابقة أو المتشابهة وإجراء المقارنة.

2- إذا لم يعط الإجراء السابق نتائج ينبغي أخذ اقتباس قصير جدا (بين أربع وتسع كلمات)، والقيام بعملية البحث واستخراج الفقرات المتشابهة ومقارنتها بالفقرة محل التحقيق.

ومن الأفضل أن يحوز اللساني القضائي عينات من إنتاج الفرد يستغلها في معرفة أسلوبه المعتاد، ليسهل عليه الوصول إلى الفقرات أو العبارات المشبوهة.

**2.8 السرقة النصية المركبة:**

يذهب (أولسون) مع قارئه إلى مدى آخر أبعد من الأول؛ فبعد أنْ عرّفه على السرقات النصية الحرفية ينتقل معه إلى السرقات النصية المركبة (Mosaic Plagiarism)، التي يقوم فيها المنتحل بترصيع لغته بلغة الضحية؛ حيث يتبنى عمل الآخرين من خلال تغيير كلمات وعبارات رئيسة، ويعيد صياغة الأفكار دون ذكر المصدر، كما قد يكرر المنتحل التركيبي كل فكرة، أو مفهوم، في الترتيب الدقيق الذي وجد عليه النص الأصلي (أولسون، 2008، صفحة 150)، وقدّم مثالا للقارئ لمثل هذه السرقات النصية، يتعلق بقضية انتحال نص لصاحبه (مارك رائف Marc Raef)، في عمله لسنة 1966بعنوان بـ: (الديسمبريون- The desembrists )، والمنتحل بواسطة جي آر بارات (G.R.Barratt)، بعنوان (ذكريات الديسمبري) في سنة 1974، وخرج بمجموعة من الملاحظات نوردها فيما يأتي:(أولسون، 2008، صفحة 152)

- أسلوب النص الأصلي بسيط.
- أسلوب النص منمق من أجل التمويه.
- اشتراك النصين في أكثر من 50% من الكلمات المعجمية.
- كل واقعة أو حادثة مفردة منسوخة في الفقرة بالتناوب.

وخلص إلى أنّ ارتفاع نسبة التطابق المعجمي (عدد الكلمات المشتركة) بشكل غير مألوف يوحي بأن النص المشبوه كان حقا مأخوذا من النص المصدر، وينطبق نفس الأمر على تسلسل الأفكار؛ حيث يتبع النص المنتحل نفس الأفكار والأحداث الموجودة في النص المصدر، غير أنّ المنتحل بحاجة لإخفاء جرمه من طريق تنميق وتزيين أسلوبه، واللعب بتركيب الجمل من ناحية التقديم والتأخير والحذف والإضافة والترادف اللفظي مما يجعل جمله أطول، ولا سيما إذا كان النص الأصلي خصبا من ناحية المفهوم والفكر، وهي المعايير المتاحة للساني القضائي في تمييز النص المنتحل من الأصلي إنْ تعذر عليه تاريخ الإنتاج.

**9. الكشف عن السرقات النصية باستخدام المقطع الأقصى للمصادفة**

يمثل تحليل الإفادات أحد أهم مجالات اللسانيات القضائية، وهو عمل تطبيقي يتعلق موضوعه أساسا بقياس صدق لغة المدعى عليه، أو الشهود، أو الضحايا، بل ويتعداه إلى التأكد من صدق نقل الإفادات على محاضر الضبطية القضائية، ولعلّ جانب الذاكرة من أبرز الجوانب التي يرتكز عليها عمل اللساني القضائي في تحليله لصدق الإفادة

(Statement Validity Analysis) وعلاقتها الوطيدة بنظريات اللسانيات النفسية في تفسيرها لظاهرة تخزين المعلومات وكيفية استدعائها عند الحاجة، أهمها نموذج التعلّم لتجهيز ومعالجة المعلومات( An information Processing model of learning)، الذي ينسب إلى أ. ماير(Adolf Meyer)"(الزيات، 2004، صفحة 38)، حيث توصّل علماء النفس إلى أنّ احتفاظ الذاكرة بالمعلومات لمدة طويلة رهين تدفقها عبر الحواس، فمثلا الشخص الذي شاهد وحضر موقفا ستحتفظ ذاكرته بأدق تفاصيل الحادث لمدة طويلة، لأن المعلومات التي اختزنتها الذاكرة مصدرها مدخلات حسّية (السمع والبصر)، وعلى عكسه الذي يحيك قصصا لم يحضر وقائعها، فسيؤدي وضعه على محك التجربة وتحليل صدق إفادته إلى كشف اصطناعه للصدق.

يرتكز اللساني القضائي كذلك في تحليل صدق الإفادة(SVA) – إضافة إلى جانب الذاكرة– على التحليل اللغوي في علاقته باللسانيات التي تختص بفحص اللغة بطريقة علمية وموضوعية، ويقدم (جون ألسون) ملامح السرد الجيد للشاهد أو المدعى عليه؛ ومن أبرزها العفوية والاختصار، والتوافق مع عدد من المعايير بيّنها في الجدول الآتي:

**جدول رقم 4 يبيّن ملامح السرد الجيد للشاهد**

| المعيار/ الفئة | الوصف |
|---|---|
| الوقت | تحدث الأحداث في وقت محدد دون فجوات |
| المكان | يتم تقديم الأماكن الرئيسة في السرد كما تظهر في الواقع |
| التسلسل | توصف الأحداث بالتسلسل |
| الأوصاف، أشياء غير ضرورية | غياب التفاصيل الخارجية وغير الضرورية |
| صيغة الفعل الزمنية | زمن الماضي البسيط |

**(جون ألسون: علم اللغة القضائي، ص160)**

تلك هي المعايير أو الفئات التي وضعها (جون أولسون) في الحكم على صدق إفادة الشاهد أو المدعى عليه، ولما كان الصدق مركب نفسي لا يمكن مراقبته، نجده يبرر تلك المعايير بقوله"إذا كنّا ملتزمين بما نقول فنحن نميل إلى الاختصار والدخول في صلب الموضوع، نحن نحب الحقيقة كما هي، كما يقول المثل لا نلف ولا ندور حول الموضوع، وإذا كنا لا نؤمن بما نقول أو فيما نقول، ربما سندور حول الموضوع، ونظهر مترددين ، وغير ملتزمين، وحتى تسلسل الأحداث التي ستكون في الأغلب غير منظمة إلى حد ما"(أولسون، 2008، صفحة 161)، ويخلص إلى أن استخدام المتحدث أو الكاتب لأشكال بسيطة وملائمة من اللغة، بتسلسل منطقي ومنظم، يقال عن علاقة المتكلم بالصدق عالية لأن التزامه عالٍ، وعكسه صحيح، ووضح ذلك في جدول كما هو موضح:

**جدول رقم 5 يبيّن علاقة المتكلم بالصدق**

| الملاحظة | استراتيجية اللغة المستنتجة | الالتزام المحتمل للمتكلم | العلاقة المحتملة مع الصدق |
|---|---|---|---|
| يستخدم المتكلم/ الكاتب أشكالا بسيطة متلائمة، وأنظمة منطقية | مترابطة | عالية | عالية |
| يستخدم المتكلم أشكالا معقدة، مهذبة، أو رسمية/ وأنظمة ملتوية، غير متسلسلة | منفصلة | منخفضة | منخفضة |

**(جون ألسون: علم اللغة القضائي، ص)**

وبالنظر إلى أهمية عيّنة الإفادة التي يُقام عليها القياس والتحليل، وما قد يعتريها من تغيير وتشويه من قبل عديمي الضمير المكلفين بأخذ الإفادات استعرض (جون ألسون) طرائق أخذ هذه الإفادات في بريطانيا العظمة والولايات المتحدة الأمريكية والتي نوردها مختصرة على سبيل التوضيح:(أولسون، 2008، الصفحات 162-163)

**– بريطانيا العظمى:**

كان أخذ الإفادات في بريطانيا يتم من طريق إملاء الشهود والمدعى عليهم إفادتهم على مسامع رجال الشرطة الذين يقومون بنسخ تلك الإفادات التي إذا نُقلت بشكل صحيح ودقيق يمكن لها أن تكون عيّنة للتحليل، ولكن وُجد أنّ النظام كان عرضة لسوء الاستعمال من قبل عديمي الضمير فظهرت للسطح قضايا متنازع عليها أثبتت تورط بعض المكلفين بنسخ الإفادات، لتستبدل طريقة أخذها باستخدام التسجيلات السمعية وتسجيلات الفيديو للمقابلات التي أصبحت إلزامية، على أساسها تقوم الشرطة في بريطانيا بتقديم خلاصة مكتوبة لمحتوى الأشرطة، ومن ثمة تزويد فريق الإدعاء وهيئة الدفاع بنسخ لتلك الأشرطة.

**– الولايات المتحدة الأمريكية:**

تستخدم قوات الشرطة في الولايات المتحدة الأمريكية طرائق مختلفة تبدأ بمقابلات مسجلة من طريق الفيديو (صوتا وصورة)، وانتهاء بجعل الشهود يكتبون إفادتهم، بعد ذلك يتم تحليل الإفادة، ورسم المتناقضات بشفرات ملونة، أو بعض الطرائق الأخرى، وفي القضايا المهمة يسخّر لها أكثر من ضابط يتم تزويدهم بنسخة من الإفادة ويقوم كل منهم بتدوين ملاحظته حولها باستقلال عن الآخر.

## 10. خاتمة:

يهدف هذا العلم (اللسانيات القضائية) إلى تحليل النصوص المكتوبة والمنطوقة بطريقة علمية، وتوظيف النتائج لخدمة المكلفين بالتحقيق بتقديم مساعدات في شكل أدلة وقرائن علمية وموضوعية تساهم في التوصل إلى فك ألغاز الجرائم انطلاقا من النصوص ولعلّ التخصص في المجال أصبح ضرورة ملحّة خاصة في وقتنا الحالي الذي تطورت فيه الجريمة وأصبحت مواكبة للثورة التكنولوجية في مجال المعلوماتية والتّقانة وتنوّع أساليب الجريمة اللغوية، وأمام الجهل بهذا العلم الحديث على مستوى أغلب المؤسسات الأكاديمية العربية والمحلية، وخدمة للصالح العام والإفادة من كوادر الجامعة نقترح الإشهار لهذا العلم من خلال :

– عقد ملتقيات أكاديمية على مستوى الجامعات للتعريف بهذا العلم الحديث للطلبة والباحثين والمختصين من رجال القضاء.

– إدراج هذا العلم كمقياس يدرّس بالكليات المختصة بعدّه فرعا من فروع اللسانيات التطبيقية، أو إدراجه كتخصص يدرّس شأنه شأن باقي الفروع العلمية.

– تكثيف الأعمال البحثية من خلال إدراج مواضيع هذه العلوم المتفرعة كأوراق بحثية في وحدات البحث المتخصصة، والمخابر الجامعية، ومذكرات التخرج.

– إنشاء جسور معرفية بين الأكاديميات العلمية المختصة والدوائر الأمنية المتخصصة لتبادل المعارف والخبرات.

**5. قائمة المراجع:**

Asher, R. E. (1994). *Encyclopedia of Language and Linguistics* (Vol. 3). Elsevier Science and Technology.

Crystal, D. (1992). *An Encyclodedic Dictionary of Language and Linguistics.* New York: Blackwell.

Kaplan, R. B. (1992). *APPLIED lINGUISTICS* (Vol. International Encyclopedia of linguistics). (O. U. Press, Éd.) Oxford: Bright, W.

Saussure, F. d. (2005). *cours de l'inguistique générale.* Genéve: Arabe d'or.

Wilkins, D. (1999). *Applied Linguistics (Concise Encyclopedia of Educrtional Linguistics).* Oxford: Bernard Spolsky.

جون أولسون. (2008). *علم اللغة القضائي.* (مُحَمَّد بن ناصر الحقباني، المترجمون)، جامعة الملك سعود، السعودية.

خولة طالب الإبراهيمي. (2006). *مبادئ في اللسانيات* (الإصدار 2)، دار القصبة، الجزائر.

صالح بن فهد العصيمي. (2020). *اللسانيات الجنائية، تعريفه، ومجالاتها، وتطبيقاتها* (الإصدار ط1)، دار وجوه، السعودية.

عبد الرحمان حاج صالح. (2012). *بحوث ودراسات في علوم اللسان*، دار موفم، الجزائر.

عبد اللاه عنتر صلحي. (2019). طبيعة عمل عالم اللغة الجنائي. *المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، جامعة نايف للعلوم الأمنية، السعودية، مجلد 1* (9)، 1310.

عبد المجيد الطيب عمر. (2008). علم اللغة الجنائي (النشأة والتطور). *المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف للعلوم الأمنية، السعودية، مجلد 23* (45)، 274.

فتحي مصطفى الزيات. (2004). *سيكولوجية التعلم* (الإصدار ط2)، دار النشر للجامعات، القاهرة.